[242] النظر في العلو، فمن أجل ذلك صارت سجدتين وركعة، ومن أجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة. ثم قمت فقال يا محمد ! اقرأ الحمد، فقرأتها مثل ما قرأتها أولا ثم قال لي: اقرء إنا أنزلناه فانها نسبتك ونسبة أهل بيتك إلى يوم القيامة، ثم ركعت فقلت في الركوع والسجود مثل ما قلت أولا وذهبت أن أقوم، فقال: يا محمد اذكر ما أنعمت عليك وسم باسمي، فألهمني ا أن قلت: " بسم ا وبا، ولا إله إلا ا، والاسماء الحسنى كلها . فقال لى يا محمد صل عليك وعلى أهل بيتك فقلت: " صلى ا علي وعلى أهل بيتي وقد فعل ". ثم التفت فإذا أنا بصفوف من الملائكة والنبيين والمرسلين فقال لي: يا محمد سلم فقلت: " السلام عليكم ورحمة ا وبركاته " فقال: يا محمد إني أنا السلام، والتحية والرحمة والبركات، أنت وذريتك. ثم أمرني ربي العزيز الجبار أن لا ألتفت يسارا وأول سوره سمعتها بعد قل هو ا أحد " إنا أنزلناه في ليلة القدر " فمن أجل ذلك كان السلام مرة واحدة تجاه القبلة ومن أجل ذلك صار التسبيح في السجود والركوع شكرا. وقوله سمع ا لمن حمده، لان النبي صلى ا عليه واله قال: سمعت ضجة الملائكة فقلت: " سمع ا لمن حمده بالتسبيح والتهليل " فمن أجل ذلك جعلت الركعتان الاولتان كلما أحدث فيها حدث كان على صاحبها إعادتها، وهي الفرض الاول وهي أول ما فرضت عند الزوال، يعني صلاة الظهر (1). توضيح: قوله: " إن ابي بن كعب " لا خلاف بين علمائنا في أن شرعية الاذان كان بالوحي لا بالنوم، قال: في المعتبر والمنتهى: الاذان عند أهل البيت عليهم السلام وحي على لسان جبرئيل عليه السلام، علمه رسول ا صلى ا عليه واله وعليا عليه السلام وأطبق الجمهور على خلافه، ورووا أنه برؤيا عبد ا بن زيد وعمر، ورواية رؤيا ابي غير مشتهر الآن بينهم، وتدل على أن بالنوم لا تثبت الاحكام، ويمكن أن يخص بابتداء

---

(1) علل الشرايع ج 2 ص 2 - 6 ورواه في الكافي ج 3 ص 482 - 486.